

أبو الحسن الشافعى
كتاب الاستئناف
الكتاب السادس
المقدمة

والرجل يلقط حارى وكما في قوله تعالى خم اسمه على قوله اذا جعل
للم استئنافا لا حداث هبته ما يفدى عن طول الحق فيها وجعل الكلم
استئنافا تسلمه بنا على تشبيه حال كل من حال فهو خاتمه
عليها متحققه أو مقدر في هذا الكلام **والاسى استئنافا عثيله** كذا لما
على التمثيل معنى التشبيه وخص به التمثيل مع أنه لا استئناف بروت
عشرة لأن فضل التشبيه بتشبيه المكتب بالكلم حتى كان ماجدا به
من التشبيه ونظر الملاحة لا يلقي الاستئناف مثارة فرسان
البلاغة حق لا يكاد يرتكز من ذات حلاوة البيان بطرف اللسان
أن يجعل الاستئناف في المكتب على الاستئناف المتعذر أن امكن وجعل
عليه امكان في يكون المفترض في هذه التشبيه **التشبيه التمهي** العظيم
الشأن وحقيقة ان تؤخذ امور متعددة من المثلثة ومحكم في الماء
وكذا من المثلثة به وجعل المعيقات من شاركين في مجموع متعدد
وان اردت مزيد التفصير فلتطلبين هذا الماء من الفيل والراجح
الواقف اعدت له لاما بعد الاجاز من فضله وفي حواسه كان
الاستئناف للصرفة قد تكون مركبة كذلك يجوز ان تكون الاستئناف
المكتبة ايضا مرتكبة ولا مانع من ذلك عقلنا نهم بذلك وقوله
في الكلام تزدد ديمك على حاشيته هذه احاديث ظهرت بعد حين
من المده بوعده في كلام الله تعالى على ما ذكره العلامة التقى بالى افادت تقدمني في كتابه
و قوله تعالى افين حق على كل العذاب في سورة التنزيل ومن حواشيه
وهذا المقام اذا قيل انت البيع المقل وقصد تشبيه التنس
البيع القاعده بالليل المعاصل فبت المكتب الموضوع بالوضع الموى
للثانية في الاول فالبسنك ان يجاز برك والعلاقه فهم يطربه وصرح
العلامة التقى بالى سوجه سريح الاصوات بانها استئنافا تشبيهه

تشبيه
لوم

وافتتاحها وقرارها لفاسوا المذكور بالطبع وأقسام المجاز في نوع

قوله فاضله ذكر المجاز الا ان بحال الخناجر ليس ببيانا يوم الى الاقسام الاوليه **ويبيس**
الى ابي الحسن) **فرابه العبرة الاولى المجاز المفرد** قد المعروف بالمعنى المدعى ذكر الكلمة في
قوله دليله في تعريف مع ان تدق المعرف المتشابه هو ظاهر كلام دليل

على ان المعرف مطلق المجاز وداع الى صرف الكلمة في اباعي الحال لحفظ
كونه احسن التعريف عن استعمال الملاطف الغير ظاهر الملاطف على المعنى **عني الكلمة**

على ديد **الاستئنافا وصفته** استفدت من التعريف في قيد واصطلاح الماء
مع انه ذكره في دخال الصلاة المسعد يحسب اللام في العمل المترافق

معان مع الماء تعملى فيما وصفت على ما ذكره غيرها ونظرا لآخر الصلاة

المتعلقة بحسبها والى عالمها المتعلق فيما وصفت في عرف الماء مع انا

ليست بما ذكره من اخر ارجواه بقى ديد اصطلاح الماء وهو في الماء على

ما ذكره اغناه فتحتني المعرفة المعرفة عن **الخلافة** هي المفعول وما بالكلم

في الماء الماء فارى الماء وهو بال剋علام السوط وحكونها بالفتح علاقه

للب واحذر زر على الماء الماء كشفه ولا يجاوز كان تعال سرواني

مقام استعمال الماء الماء الكتاب واحذر ان يعنى عنه استرات الماء يعني ان القراءة ما

نفس الماء الماء الغليضه وليس مع الماء الماء على قصده **مع قيده**

صفة لعلاقه ابي لعلاقه كما يبعدها وابي لعلاقه وفريهه ذكر الماء الماء

من توسيع العلاقه ولكن ما يتوسيع على الماء الماء ولكن تحمله مع قرينه

حال من الماء الماء

مانعه اداره اخرج ما الماء الماء

عن اراده الماء الماء

من ادون الماء الماء

المعنى الماء الماء

الموسم ان الكوكب الماء الماء

السلطان الماء الماء

الساعة الماء الماء

خواهى ارك تقدم رحلا و تؤخر لخرى وي في ما يكتب فان في
الاعنة
و ما يكتب
الملكه الشيشانيه على ما يكتب ان يكون وجه الشهير من ترعة
من عدة امور ولد القطاوان يجب ان يكونوا هميتين من ترعين
من نوع اشافت نصوات وتواصقت حتى عادت شباولها
في قمع كل من الطفرين بعد امور ما تكون الشهير فيما ياظها
لكل ما يكتب الله وفي كون المثال المذكور كذلك محدث وكم يكتب انه
جبار ارك غير مستعلم في الناس الغر الفاسقون القول مستعلم هنالا
النوع من الحماه في مثل هذه التركيب نسبة العلامه عاصد الملة
والدين في اتعاب الدعاه و سرچ الحماه من الاعام عموالهاه
و ذكر الفاصل القنوار اى انه ليس فولا لعبد القاهر ولا الفرع
من علام ابيان لكنه ليس سعيد اسحق هذا اكتلامه وما ذكره
من الحمد مدفع باده لوفضليه غر الفاعل على بالها عدل
لصلحه اهاده في الناس واستشهد الفعل اليه كما هو في هور
لم يكن يجوز في اللغة فضلا عن ان يكون بجاز امرها امالا وقصد
تشبيه الناس في الحماه العقل الي الذي هو عبارة عن هيلوم
الاكم من غرف قدح الوجه من الحمرا فلما خلاف في اهاده
اسينا باشبها فرض نصوات وتلا حفته حتى جادت شيئا واحدا في
يكون مثل قولنا اى ارك تقدم رحلا و تؤخر اخرى وكم يذكر
من تشبيه عبد الا عنear بالقول المذبور كون العوال المذكور
مسنعوا في الناس الغر الفاعل و معايد ما ذكرنا عما فاقله امه
فالارك دلائل المحقق ابراهيم بن معينه احد لكتنه تبين سعيد فانه يرى
ان توقيعه الملك المذكور عن ما هو مشهور **خواهى ارك تقدم**
رحلا و تؤخر اخرى ظاهر و قوfer رحلا اغير و لا محصل له بل

في الفعل اما يتصور بتعية المصدر ولا يجري في النسبة الدائمة
مفهوم الاستعارة تناوله على مفهوم المعرف فان معاهدة مخصوصة
جري فيها الاستعارة تتناول مطلع النسبة كشأنها يعني يصلح
ان يجعل وجوبها في الاستعارة خلاف متعلقات المعرف فانها قوله الاستعارة
ابواع مخصوصة لها هو المسمى مفهوم ان الاستعارة في الفعل على بمعنى فاعل
فتبيين احدهما ان وجوبها الصنف الثاني مثلا بالفتوا وبيان
له اسمكم بستين منه قتل بعض صرب صربا سيدلا والباقي ان نسبة
الصرب في المثل تقبل بالصنف في المثل وفي حقيقة الواقع فيمكن فعل فيه
ذلك نسبة والمشتمل بذلك نسبة
ضريبة فيكون المعنى المصدرى اعني الصرب موجودا في كل واخرين
يعتبرون معا بمعنى اخر فرض التشريع بذلك كذا افاده المحقق الشريف لكن ذكر
العلامة عصمه الملة والدين في العواید العيناية انه المفعت يدل على المزبحة
ويستدعي عدم ثوار زمانا والاستعارة منصورة في كل واحدة في المثل
فهي نسبة كمن الامير الحذيفي الزمان كانادي اصحاب الحكمة وفي المثل
خوبقت هي بعد اعلم هذل كلهم بما مر فإن نسبة اشاره الى النسبة
للبارية وبها الاستعارة نوع من النسبة دون النسبة في التعبير
عن المفعت بلفظ المالي فاهم امر بالزمان لحقها المعا المولى الاستعارة
للنسبة وهو الامر الحذيفي زمان نادي اصحاب الحكمة فانها باهبة
نسبة الامر الامير نسبة المهر الى الحذيفي الاستعارة يمكن تبيينها
في المثل المذكور في المثل المذكور في المثل المذكور في المثل المذكور
وكون الاستعارة في احدي الصور من الشئ دون الكل تعرف من
ذلك عرفاته ولم يثبت في المثل المذكور من ذلك من ان المقصود التوبيخ ما وافق
ضمير على المثل المذكور

ذلكم

على العقليات أنه يسمى مثل هذا المجاز بجاز في الآيات وروى
التسنيه ليس موجيا للتسنيه حتى يحتمل أن يكون على العقليات
فكونه متعارضا مخلا ويحكيون بعد انفكاك المتن عنه والـ
عنه
ذهب الخطيب الفزيري الثالث جوز صاحب
اللسان كونه استعارة حقيقة وببعض
الماء ما يلام الشبه كما في قوله تعالى ينقضون عبد
الله حيث استعمل العهد والنفقة في إبطال العهد
فالصاحب الشافع شاع استعمال النفقة في إبطال العهد
من حيث تسيير العهد بطلب على سبيل الاستعارة لما فيه
آيات الوصلة بين التعااهدين فاللقطط الحقائق في
استندنا منه أن قريبة الاستعارة بالكتابية لا يجب أن تكون
استعارة مخيالية بل تكون حقيقية كاستعارة النفق
لا بطل العهد هذا كلامه فالقريبة بحسب التعبير عن ملام العهد
ما وافق للهم الشبه به وجرى التخييل إلى آيات النفق الحقيقة
في الآية أيضا فجعلها استعارة لا بطل العهد من غير التفات
إلا هذه الأدلة العشاري وإنما أمكن لا ينافي إلى العبر ومنها
تشابه ذكره والقريبة الرابعة ولا يحتمل أن قريبة ضعيفة
كونها معتبرة عند البلاغة فتحقق أن يكون مراد صاحب
اللسان أن النفق بعد انتهاء العهد كما أنه عن بطله كما
أن دستور محال المتن كافية عن الموت وإن يكون مراده

شاع استعمال النفق في تمام أفاده إبطال العهد في الماء
إبطال العهد ولا يحتمل أن يجعل القريبة مطابقاً للتحليل فالتـ
الضبط لم يجده أنس با لاعمار **الفريد الثالث جوز السكلي**
كونه متعملا إيماناً وإيماناً أن السكلي يجعل الاستعارة
التجزئية متعملاً في أمر وهي توقيعه للتتكلم بما يعنـ
للتـ**الحقيقة** ومن نظر من غيره على نسبة التجزئية فإن يكون ذهبـ
التجزئيون الرجع والتغيير **وسمى استعارة** وزرا
ظاهر **تجزئية** لأن ماخيله استعمال الشبه في الشبه به **ولا**
وتحمـ **أـ** **تقـ** **سـ** **فـ** أي خروج عن سلوك الطريق والغواصـ
كل رفـون وهو في السـلـوك لا يـلـيـوـن وـدـكـ لـاـنـ لـاـحـادـهـ هـيـ جـعـلـ
لـلـفـقـتـ بـاعـ الـعـنـيـ بـعـدـ الـعـنـيـ بـاعـ الـعـنـيـ بـاعـ الـعـنـيـ بـاعـ
فـالـسـكـالـيـ عـدـ عـامـاـلـيـ طـبـعـةـ الـعـنـيـ مـنـ آـيـاتـ الـعـنـيـ أـكـيـفـيـ
لـلـمـلـامـ الشـبـهـ بـهـ لـلـمـلـامـ بـهـ إـنـ الـنـفـقـ تـوـهـ صـوـرـةـ وـهـمـ وـهـمـ وـهـمـ
لـهـ الـفـلـذـ الـلـامـ الشـبـهـ بـهـ وـلـاـيـوـيـ دـاعـ الـهـ كـاـرـيـ سـوـيـ طـلـبـ
استـعـالـ لـفـقـتـ الـعـشـرـ بـاـنـ مـاـ مـلـكـ لـاـ يـنـفـتـ إـلـيـ العـزـ وـمـنـ
ماـ وـضـعـ لـدـكـ **الفـرـيدـ** الـرـابـعـةـ الـنـفـقـةـ فـقـيـةـ الـكـنـيـةـ إـنـ إـذـا
لـمـ يـلـمـ **شـبـهـ** **الـذـكـرـ** **تـابـعـ** **شـبـهـ** **رـادـفـ** **شـبـهـ**
أـيـ تـابـعـ كـانـ بـاـقـيـاـ عـلـىـ مـعـاهـ الـحـتـمـيـ وـقـدـ عـرـفـتـ

وكان

منشأه وبنه بحث لجوازات يكون ذلك فيهم ببعض استعمال
لنظائر المثلثة في المشبهة فإذا لم يكن فانه الذي دخل على
سوق عبارة الكاف حتى قال الشاعر التقى في بخار
العدد وجه ما ذكره ان الاولى رعاية باسم الاستعارة اذا لم يبلغ
حاب المعنون بعارض ماسبق ات جعل الجميع على نحو واحد
اذ لم يكن كلامه اولى مع ان حلوص لم ينفع عن الضميمة مطلقا
يدعوا اليه كان اثناء لم استعارة تخيلية لانوهم صورة

لِدُعَوَّالِهِ وَأَبْتَرَهُ اسْعَادَهُ حَيْلَيْهِ لِلْوَقْتِ صُورَةٌ
شَهِيدَةٌ لِأَهَادِهِ لَعَلَى مَا هُوَ فِرَهُ السَّكَانُ لَاهَ تَحْمِيلَ اللَّهِ
إِلَيْكُمْ خَالِدَ الْمُنْتَهَى عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقَةِ أَوْ كَا تَهْبَطُ بِهَا فَالْمُخَالَفَةُ
فِرْدَهُ عَلَيْهِ إِلَى مَا هُوَ الْكَرْمُ لِعَلِيِّكُمْ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَإِنْ كَانَ لِ

فَالْحَاكَمُ عِنْدَهُ أَرْبَعَةُ كُونٍ لِجَهَنَّمَ وَاللَّهُ عَلَيْهِ الْحَسَنَاتُ

فلا يحتمل عنده أربعه دون الجميع حقيقة ولا يحتمل
الاستعارة المجرد والحقيقة وكون الجميع استعارة تخييل
والانقسام إلى الحقيقة والتخيس . وكل ما ذكرنا به أساساً على

عاهتناه لغير مرأة إلى أن حصل لك الاستقلال فعننا
بالاعراض وعلمك بالافتال ولكن سمع على حال **النبلاء**

لما حبسه كايسى مازاد على قريبة المصححة من ملابسها
لم يجد بمن تستحى الذكى بعد مازاد على

**رسالة من الولايات ترسّخها
لكلّور التسريح**

نادي المهرجانات

موضوع المفهوم مثلكم ينبع وهو ملام المتعارف به وبيان
الاستعارة أو التبيه بل المفهوم مشترك بينها وبين المتباهي
والمحاجة المرسل أيضًا لأن الاشتراك في الخلاف لا يصلح ثابت من غير
ضرورة وأضروه هنا فالكل محسوب ذلك المفهوم بسهو لمما يقتضى
الكل ولا يخفى أنه لا معنى لقوله ما زاد على قريبة المقصود أن ذكر معلم
المشيء بما يصلح أن يكون قريبة المقصود حتى يحتاج إلى تقييد جعل
ترسخًا بالزيادة على التزمنية ولا يكفي التقييد أن يكون زادًا
على قريبة المكتبة بل الأدلة من أن تكون زادًا على قريبة التخييلية
إلا أن يقال الدليل في قريبة التخييل لا يزيد على قريبة المكتبة
ولا يتفق ولا يخفى أيضًا أن مثل هذا ترسيخ بين التبيه والمحاجة المرسل
إيضاً إلا أن يقال الشخص مجرد اصطلاح فاعون ولو لم تسمه
بحريدا فإن محسان الكلام ليس من توابع الأسماء حجر
ترسيخ التخييلية والاستعارة التعبيرية أما الالتفاق والمعنى
فقط فهو إذا التخييل على ما دل عليه إلى كل أن التخييل
معنون عنه وإنما التخييل على مذهب البعض فالآن
الترشيح يكون للمحاجة العقلية أيضًا ذكر ما يلزم ما هو
لما يكون للمحاجة اللغوية المرسل ذكر ما يلزم المقصود له
ولذلك يذكر ما يلزم المتباهي والاستعارة المقصود كلها

بعض **الكتابات** **الطباطبائي** **الطباطبائي** **الطباطبائي**

المص
النت
الجع
بمس

موضعا

كتاب حاشية ملا على بن صدر الدين
 ابن العلامة الححقق المدقق عصام
 الدين بن محمد الله تعالى امين
 وصي الله على سيدنا
 وملكنا محمد وعلی الله
 وصيحة وسلام
 تسلیها
 كثيراً

ملأ احقر الطلاب محمد
 ابن محمد حاشية التاجري
 من ترکة ابن الصاغري وروى
 ١٢٥٠



والاولى ترکماقوله والثانية المصحة طبق او زناد المتن
 ووجه الفرق بين ما يجعل قرينة المتنية ويعمل قرنة
 عبيدا واستعارة خفيت فيه او ثانية كحيل او غير ما
 يجعل زادا على علمها او ترتيبا حافوة الاختصاص
 بالتنمية فانها القوى اختصاصا وتتعلق بغير القرينة وا
 سواه ^{وهي} تشير خصيّات الفرق بين القرينة والتفسير بكلمة
 قوله للناسين بين القرينة والتفسير في المصحة ^{الروايات}
 فهم يحتاج إلى الفرق بين كل ما ذكر بين القرينة والتفسير
 اسئلرا اختصاصا بالشیء كان قرینة وما سواه بحسبه والقول
 ما يحضره السامع او لا فهم القرينة ^{وهو} سواه ترسيره
 وكل ان يجعل الجميع قرينة في قيام سدة الاعمام بالاستدلال
 ويجعل به على تمام الصلاح بعد الظلام المحجوج الى المصباح ^{فروع}
 الاستدلال به في سلك دعا الطلبة في الصلاح والروايات ^{وكلها}
 لله رب العالمين ^{ووصي الله على سيدنا محمد وعلمه}
 وسلم كل اذکره الذاکرون ^{وغير} عن ذکر العاقلون

وعده وفديه ^{وهو} ترکماقوله والثانية المصحة طبق او زناد المتن
 ووجه الفرق بين ما يجعل قرينة المتنية ويعمل قرنة
 عبيدا واستعارة خفيت فيه او ثانية كحيل او غير ما
 يجعل زادا على علمها او ترتيبا حافوة الاختصاص
 بالتنمية فانها القوى اختصاصا وتتعلق بغير القرينة وا

مذا وروى دينه اعده عبیدة القراءة